

---

الدرس الخامس: من باب العدد من منتقى ابن الجارود رحمه الله

بسم الله الرحمن الرحيم

باب العدد

الدرس الخامس: من باب العدد من منتقى ابن الجارود رحمه الله

763 - حدثنا محمد بن يحيى، قال: ثنا محمود بن غيلان، قال: ثنا الفضل بن موسى، عن سفيان الثوري، عن محمد بن عبد الرحمن، هولى آل طلحة، عن سليمان بن يسار، عن الربيع بنت معوذ، رضي الله عنها «أنها اختلعت على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم أو أمرت أن تعتد بحبسة»

764 - حدثنا أبو يحيى محمد بن سعيد العطار، وابن المقرئ قالوا: ثنا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليال»

765 - وقال العطار: أخبرنا سفيان، ثنا عبد الله بن هاشم، قال: ثنا يحيى، عن شعبة، قال: ثنا حويد بن نافع، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم حبيبة رضي الله عنها، مات نسيب لها، فدعت بصفرة، فوسحت ذراعيها وقالت: سمعت رسول الله أو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج، فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشرا»

766 - حدثنا علي بن خشرم، قال: أنا عيسى بن يونس، عن هشام، عن حفصة، عن **أم عطية**، رضي الله عنها قالت: قال **رسول الله صلى الله عليه وسلم** : 2 وكحدثنا أبو يحيى محمد بن سعيد العطار، وهذا حديثه، قال: أنا وهب بن جرير، قال: أنا هشام بن حسان، عن حفصة بنت سيرين، عن **أم عطية** رضي الله عنها قالت: قال **رسول الله صلى الله عليه وسلم** « لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاثة إلا على زوج، فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشرا، ولا تكتحل، ولا تلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب، ولا تهس طيبا إلا عند أدنى طهرتها »

767 - حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، وإسحاق بن أبي الحارث، قالوا: ثنا يحيى هو ابن أبي بكير، عن إبراهيم بن طهمان، قال: ثني بديل، عن الحسن بن مسلم، عن صفية ابنة شيبة، عن **أم سلمة**، زوج **النبي صلى الله عليه وسلم** ، عن **النبي صلى الله عليه وسلم** قال: «**المتوفى عنها زوجها لا تلبس المعصفر من الثياب، ولا الممشقة، ولا الحلي، ولا تختضب، ولا تكتحل** » ، قال: وثني بديل، أن الحسن بن مسلم قال: لم أرهم يرون بالصبر بأسا

768 - حدثنا عبد الله بن هاشم، قال: ثنا يحيى، عن شعبة، قال: ثني حميد بن

---

نافع، عن زينب بنت أم سلمة، عن أمها ، رضي الله عنها أَنَّ امْرَأَةً، توفى عنها زوجها فاشتكت عينها، فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، وذكروا الكحل، فقالوا: نخاف على عينها، قال: > قد كانت إحدان تهكث في بيتها في شر أطلاسها أو في أطلاسها في شر بيتها حولاً، فإذا مر كلب رمت ببعرة، فلا أربعة أشهر وعشراً»

سجل هذا الدرس في مكة المكرمة \_ بطحاء قريش \_

ليلة الأربعاء 11 رجب 1439 هجرية

